

من وزير المالية
إلى

735

20 أبريل 2015

الموضوع: الخصم من المورد على المبالغ الراجعة لشركة فرنسية تابعة لمجمع
المراجع: - مكتوبي عدد 515 بتاريخ 18 مارس 2015
- مكتوبكم بتاريخ 01 أبريل 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة واجبات البنك
الوطني الفلاحي في إطار العقد المتعلق بخدمة التدقيق الشامل للبنك الذي أبرمه مع المجمع
وخاصة فيما يتعلق بالخصم من المورد على المبالغ الراجعة للشركة الفرنسية «
التابعة للمجمع المذكور والمفوترة من قبل فرع هذه
الأخيرة بتونس باعتبار أنّ عملية الدفع تتم لفائدة كل عضو بالمجمع على حدة، يشرفني أن
أؤكد لكم ما ورد بمكتوبي المشار إليه أعلاه باعتبار أنّ عملية دفع المبالغ مباشرة لفائدة
شركة « الفرنسية غير مطابقة للتشريع الجاري
به العمل حيث تبقون ملزمين بالقيام بالخصم من المورد بنسبة 5% على المبالغ التي يدفعها
البنك للمجمع المذكور والمتأتية من نشاطه بتونس وذلك بصرف النظر عن طريقة فوترة
المبالغ المذكورة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

الوزير العام للدراسات
والتشريع الجهاني

الإمضاء: حبيبة جرد للواتي